

مديرية المشتريات والتوريد

الزرقاء – ياجوز – حي الرشيد – خلف مستشفى الأمير فيصل.

هاتف 05-3757092 فاكس 05-3757080

يجب على المناقصين الراغبين بالاشتراك في العملية الشرائية الاطلاع على نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة (2022) وملاحقه والتعليمات الصادرة بموجبية والاطلاع على كافة وثائق الشراء والتقييد بكافة الاحكام وكافة المتطلبات الواردة فيها و بالنظام وبملاحقه وبالتعليمات الصادرة بموجبه والتزام الشركة أو المؤسسة أو المورد أو موزدي الخدمة بالتسجيل بنظام الفترة الوطني الإلكتروني قبل القيام بعمليات شراء السلع أو الحصول على خدمات مقابل البذل.

وتتضمن هذه الوثيقة اية وثائق متعلقة بعمليات الشراء جميعها وتشمل ودعوة العطاء، والشروط العامة والخاصة ووثيقة الشروط المرجعية، والمواصفات (والمخططات والنماذج إن وجدت) وأسس الإحالة ووثيقة الشروط المرجعية وأي وثائق أخرى مرتبطة بالشراء وتطبق أحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 وملاحقه وتعليمات تنظيم إجراءات المشتريات الحكومية لسنة 2022 وتعليمات الشراء الإلكتروني لسنة 2019م ، وتقرأ معاً وتكون ملزمة للمنافسين والمتعهدين ، وللجنة الشراء حق استبعاد أي عرض غير ملتزم بها أو بأي جزء منها وفق احكام النظام و التعليمات الصادرة بموجبه ، ويعتبر تقديم العرض من قبل المنافس بأنه موافق على جميع ما ورد بهذه الوثائق .

الجزء الأول : دعوة العطاء

1. تقدم العروض على نظام الشراء الحكومي الإلكتروني (<https://joneps.gov.jo>).

2. لا يجوز بيع دعوة العملية الشرائية أو تسليم وثائق الشراء لأي مناقص لم يحضر ما يثبت تسجيله إلكترونياً على نظام الشراء الإلكتروني.

3. لن يتم قبول اية عروض ورقية , على ان تودع ضمانة الدخول فقط وتكون باسم امين عام وزارة الصحة بالإضافة لوظيفة بمغلف مختوم ومغلق مكتوب عليه اسم و رقم العملية الشرائية في صندوق لجنة الشراء الرئيسية للادوية والمستلزمات الطبية في مديرية المشتريات والتوريد قبل الساعة (9:00) صباحاً من الموعد المحدد لفتح العروض الالكترونية .

4. الموضوع: دعوة العطاء ودعوة الكترونية رقم (المينة على موقع الشراء الالكتروني) والخاص بشراء -----

5. استناداً لأحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022م، تدعو مديرية المشتريات والتوريد المناقصين المتخصصين لتقديم عروضهم الالكترونية على نظام JONEPS **للوائح الواردة في جداول المواصفات (المرفق) ووفقاً للمواصفات والشروط الخاصة والعامة والنماذج والتعليمات الدخول وتعليمات وشروط الشراء الالكتروني.**

6. على المناقصين الراغبين بمعلومات إضافية والاطلاع على وثيقة الشراء من خلال نظام JONEPS علماً بأن آخر موعد لبيع الوثيقة كما هو موضح على نظام JONEPS

7. على المناقصين الراغبين بشراء نسخة كاملة من وثائق الشراء تقديم طلب لشراء الوثيقة مراجعة مديرية المشتريات والتوريد على العنوان المذكور ادناه مقابل دفع المبلغ (المحدد في موقع الشراء الالكتروني) غير مسترد قبل آخر موعد لبيع وثيقة الشراء.

8. آخر موعد لتقديم العروض على نظام الشراء الإلكتروني الاردني JONEPS في تمام الساعة واليوم المحددين على نظام الشراء الإلكتروني الاردني JONEPS .

9. اخر موعد لتسجيل المنافسين كما هو محدد في نظام JONEPS .

10. يتم فتح العروض من قبل لجنة الشراء الرئيسية لساعه (10:00) من اخر موعد لايادع العروض والمبين على نظام الشراء الالكتروني الاردني JONEPS.

الجزء الثاني: وثيقة الشروط المرجعية

أولاً:

أ- على المناقص أن يرفق بعرضه الوثائق التي تثبت ما يلي:-

- 1) الأهلية القانونية للدخول في العطاء وتتضمن تقديم ما يلي:
- 1) شهادة سجل تجاري من وزارة الصناعة والتجارة تسارية المفعول.
- 2) رخصة مهن سارية المفعول .
- 3) براءة الذمة من دائرة ضريبة الدخل والمبيعات .
- 4) براءة ذمة من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي تبين مدى التزامه مع المؤسسة .
- 5) اعتماد للشركة / فروعها من المؤسسة العامة للغذاء والدواء (فيما يتعلق بالادوية) .
- 6) ترخيص مستودع الادوية الصادر عن وزارة الصحة (فيما يتعلق بالادوية) .

ب- تقديم ما يثبت قدرته والملاءة المالية.

ثانياً:

يجب أن لا تكون للمناقص مصلحة متعارضة تؤثر في إبرام عقد الشراء.

ثالثاً:

على المناقص أن يرفق بعرضه ما يثبت مقرته الفنية على تنفيذ متطلبات العملية الشرائية وتأمين وسائل الصيانة - للوزم التي تتطلب ذلك - ، وذلك برفاق ما يثبت ما يلي:-

- أ- ذكر مدة عمله في هذا المجال
- ب- تحديد موقع ورش الصيانة لديه ومساحتها
- ج- تحديد موقع مخازن قطع الغيار ومساحتها
- د- تحديد عدد الفنيين العاملين لديه وأسماؤهم

رابعاً:

يجب أن لا يكون قد صدر بحق المناقص الراض بالمشاركة بالعملية الشرائية قرار حرمان من الاشتراك في عمليات الشراء ساري المفعول- وفقاً لأحكام نظام المشتريات الحكومية و التعليمات الصادرة بمرجبه.

خامساً:

أ-يحق للمناقص الذي يدعي أنه لحقت به خسارة أو أي ضرر نتيجة لقرار أو إجراء أو امتناع عن اتخاذ إجراء من الجهة المشتريّة أو يدعي أن لجان الشراء خلفت ما ورد في وثائق الشراء أو أحكام نظام المشتريات الحكومية والتعليمات الصادرة بمرجبه، أن يتقدم باعتراض في المرحلة الأولى وبشكوى في المرحلة الثانية وفقاً لنظام المشتريات الحكومية والتعليمات الصادرة بمرجبه

ب-

1- يقدم الاعتراض خطياً (أو الكترونياً لعمليات الشراء الالكتروني فقط) على وثائق الشراء أو شروط الإعلان أو وثائق التأهيل (إن وجدت) أو القرارات أو الإجراءات التي تتخذها الجهة المشتريّة أو أي امتناع عن اتخاذ إجراء متعلق فيها الى الجهة المشتريّة خلال خمسة أيام عمل من تاريخ نشرها وقبل الموعد النهائي لتقديم العروض أيهما أسبق.

2- يقدم الاعتراض خطياً (أو الكترونياً لعمليات الشراء الالكتروني فقط) على قرارات لجان الشراء المتعلقة بالأحالة المبينة أو أي قرار يتعلق بالعملية الشرائية أو إجراءات الشراء خلال المدة المحددة بقرار لجنة الشراء

ج- في حال قبول الاعتراض بشكل كامل أو جزئي يجب ان يتضمن القرار الصادر للتدابير اللازم اتخاذها لتصويب الاوضاع.

د-تقدم الشكوى الى لجنة مراجعة شکوى الشراء وفقاً لنظام المشتريات الحكومية والتعليمات الصادرة بمرجبه

هـ-تسلم الإشعارات وكافة الوثائق المتعلقة بالاعتراض الى لجنة الشراء الرئيسية / مديرية المشتريات والتوريد وتسلم الشكوى الى لجنة مراجعة الشكاوى وعنوانها رئاسة الوزراء- ديوان التشريع والراي تلفون (065622266) فاكس (065622201).

مسامياً:

أ- يحق للجهة المشتريّة وفقاً لأحكام نظام المشتريات الحكومية والتعليمات الصادرة بموجبه إلغاء عملية الشراء قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون ان يكون لأي من الماقتصين الحق في الرجوع على الجهة المشتريّة بأي خسارة أو ضرر ولا يترتب على الجهة المشتريّة اي التزامات مالية أو غير مالية مقابل ذلك

ب- للجنة الشراء وفقاً لأحكام نظام المشتريات الحكومية والتعليمات الصادرة بموجبه إلغاء أي عملية شراء أو أي من إجراءات الشراء قبل توقيع المناقص عقد الشراء دون أن يكون لأي من الماقتصين الحق في الرجوع على لجنة الشراء بأي خسارة أو ضرر ناشئ عن تقديم عرضه ولا يترتب على لجنة الشراء أي التزامات مالية أو غير مالية مقابل ذلك

ج- تحتفظ لجنة الشراء لنفسها بالحق في رفض كل العروض المقدمة اليها أو إلغاء إجراءات المناقصة وفقاً لأحكام هذا النظام.

سابعاً:

على المناقص أن يرفق بعرضه إقراراً يفيد بحظر الممارسات أو التصرفات التي تنطوي على الاحتيال والفساد والإكراه وفق النموذج المرفق.

ثامناً:

أ- على المناقص الذي احيل عليه العطاء وقبل توقيع العقد دفع الرسوم المقررة بموجب التشريعات وتقديم تأمين حسن التنفيذ خلال المدة التي تحدد في كتاب التبليغ الذي يرسل اليه لاستكمال اجراءات التعاقد الخاص بقرار الاحالة.

ب- يعتبر تاريخ بدء سريان التوريد هو تاريخ دفع الوصل المالي .

تاسعاً:

تحدد في الشروط الخاصة أسس ومعايير تقييم العروض وطريقة اختيار العرض الفائز.

عاشراً:

تستبعد لجنة الشراء عرض المناقص وفقاً لأحكام نظام المشتريات الحكومية والتعليمات الصادرة بموجبه .

حادي عشر:

يكون امين عام وزارة الصحة أو احد مدراء المديريات في الدائرة الذي يسميه الامين العام مفوضاً بالتوقيع على عقد الشراء نيابة عن الجهات والوحدات الحكومية او حسب ما هو منصوص عليه في قرار الإحالة بما يخص إداره العقد.

ثاني عشر:

في حال مخالفة المتعهد لأي بند من بنود العقد المبرم معه فعلى لجنة الشراء اتخاذ الاجراءات اللازمة والورادة في وثائق الشراء وفي نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة (2022) والتعليمات الصادرة بموجبه .

ثالث عشر:

1- للجنة الشراء الحق بانهاء عقد الشراء المبرم مع المتعهد في أي من الحالات التالية:-
أ- تقصير المتعهد في إنجاز العقد.

ب- ارتكاب المتعهد تصرفات تتسم بالاحتيال أو التلاعب أو الرشوة.

ج- الطروف القاهرة وفق احكام النظام والتعليمات الصادرة بموجبه.
د- اعيار المتعهد أو إفلاسه.

2- في حال قررت لجنة الشراء إنهاء عقد الشراء للأسباب الواردة بالفقرتين (أ،ب) من هذا البند فاللجنة الشراء تحميل المتعهد قيمة العطل والضرر الذي لحق بدائرة المشتريات او بالجهة المستفيدة او باي جهة حكومية او وحدة حكومية.

رابع عشر:

أ- يجوز للجنة الشراء إنهاء العقد بناءً على طلب المتعهد في حال تعذر تنفيذه وعدم قدرته على توفير اللوازم المتعاقد عليها من مصدر آخر توافق عليه لجنة الشراء في الحالات التالية.

1- الكوارث الطبيعية التالية (الزلازل، البراكين، الاعاصير، الحروب ، الاوبئة) على ان يرفق بطلبه المعززات الرسمية (مصدقة من الجهات الحكومية ذات العلاقة) التي تثبت ذلك وتحول دون قدرته على تنفيذ العقد.

2- عدم مسؤوليته بعدم حصوله على الموافقات الرسمية التي تمكنه من توريد اللوازم المتعاقد عليها.

ب- تحدد لجنة الشراء بناءً على الوثائق المقدمة من المتعهد ومن الجهة المستفيدة التسوية والتعويضات المالية التي يتوجب دفعها في حال إنهاء العقد.

خامس عشر:

إذا استدعت المصلحة العامة إنهاء عقد الشراء فيراعى دفع قيمة اللوازم أو الخدمات التي تم إنجازها قبل تاريخ انتهاء العقد ودفع التكاليف التي تحملها المتعهد أو قيمة اللوازم التي تم إنتاجها لعقد الشراء.

سادس عشر:

يتم إدارة العقد واستلام المواد الموردة من قبل الجهة المستفيدة ووفق الاجراءات المنصوص عليها في النظام والتعليمات الصادرة بموجبه.

سابع عشر: الضمانات

أ. يجب على المناقص تقديم تأمين حسن تنفيذ للعطاء المحال عليه على شكل كفالة بنكية - وفقاً النموذج المرفق- او شيك مصدق صادر من احد البنوك او المؤسسات المالية المرخصة والعاملة في المملكة بمبلغ لا يقل عن 10% عشرة بالمائة من القيمة الاجمالية للإحالة او من القيمة التي تقرها لجنة الشراء للقرارات غير محددة القيمة يقدمه قبل توقيعه على امر الشراء (العقد).

ب. يجب على المتعهد تقديم تأمين صيانة اللوازم التي تتطلب ذلك بنسبة (5%) من قيمة اللوازم على شكل كفالة بنكية او شيك مصدق صادر عن احد البنوك او المؤسسات المالية المرخصة والعاملة في المملكة.

ج. فيما يخص ضمانه سوء المصنعية فيلزم المتعهد باستبدال اللوازم التي ثبت سوء مصنعتها خلال فترة ضمانه سوء المصنعية بلوازم جديدة على نفقته وفي جميع الاحوال يجب ان يتم استبدالها خلال شهرين كحد اقصى من تاريخ اشعاره بذلك من الجهة المستفيدة و/او لجنة الشراء وللجنة الشراء فرض غرامة تتناسب مع مدة استبدال اللوازم والضرر والنفقات الناتجة عن ذلك ويعاد احتساب مدة الضمانة من تاريخ الاستلام النهائي للوازم الجديدة.

د. اذا لم يتم المتعهد باستبدال اللوازم التي ثبت سوء مصنعتها حسبما ورد بالبند (د) اعلاه فيتم تحصيل قيمة الضمانة كاملة بموجب قانون تحصيل الاموال العامة او اي وسيلة اخرى ويصادر 15% خمس عشرة بالمائة من قيمة اللوازم التي ثبت سوء مصنعتها اير اذا لحساب الخزينة ويودع الباقي امانات لشراء اللوازم على حساب المتعهد وتحمله فروق الاسعار واي نفقات او ضرر يلحق بالجهة المستفيدة و/او دائرة المشتريات الحكومية .

ثامن عشر:

يقدم العرض من المناقص او ممثله موقعاً ومختوماً حسب الأصول ويودع في صندوق العطاءات في ظرف مغلق على عنوان مديرية المشتريات والتزويد المبين أدناه، او من خلال نظام الشراء الالكتروني الاردي في العملية الشرائية الالكترونية.

تاسع عشر:

يعد المناقص عرضه وفقاً لوثائق الشراء بعد ان يدرس هذه الوثائق ويقفهم جميع ما ورد فيها و اذا كانت الوثائق غير كاملة او غير واضحة، او وجد نقصاً فيها، فعليه طلب الاستيضاح او الوثيقة

الناقصة من الجهة المشتريّة قبل آخر موعد للإستفسارات المحدد في وثائق الشراء ويتحمل المناقص النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتحقق من استلام وثائق الشراء كاملة.

عشرون :

يجوز للمناقصين حضور فتح العروض أو إرسال ممثلين عنهم لهذه الغاية.

احدى وعشرون

يتم تقديم وفحص العينات وفقا للآلية المحددة في الشروط الخاصة.

ثاني وعشرون : يجب على المناقص المشارك تقديم ما يثبت حصوله على وثائق الشراء بموجب أحكام النظام والتعليمات قبل إيداع العروض.

مديرية المشتريات والتوريد

الزرقاء – پاچوز – حي الرشيد – خلف مستشفى الامير فيصل.

هاتف 05-3757092 فاكس 05-3757080

مديرية المشتريات والتزويد

الزرقاء – ياجوز – حي الرشيد – خلف مستشفى الأمير فيصل.

هاتف 05-3757092 فاكس 05-3757080

الجزء الثالث : الشروط العامة

- (1) يلتزم المناقص بإدخال السعر الافرادي للوحدة بالدينار أو العملة المحددة بوثائق الشراء باستخدام ثلاثة خانات عشرية فقط على نظام الشراء الالكتروني (<https://ioneps.gov.io>).
- (2) يلتزم المناقص بإدخال الخصم على السعر الافرادي (إن وجد) في خانة الخصم بقيمة نقدية وليس نسبة مئوية.
- (3) يلتزم المناقص بتعبئة جميع الخانات الخاصة بالموصفات المعروضة من قبله ورافاق الكatalogات والنشرات الفنية أو أية وثائق تدعم وتوضح العرض المقدم من قبله على نظام الشراء الالكتروني.
- (4) يجب على المناقص ان يكون مسجلاً على نظام الشراء الالكتروني ويمتلك سجل تجاري ورخصة مهنة سارية المفعول.
- (5) تمنح الأفضلية للمنتجات المحلية أو أي تسهيلات أخرى يحددها مجلس الوزراء، شريطة أن تفي هذه المنتجات بالمتطلبات اللازمة للحالة
- (6) يجب على المناقص ان يرفق بعرضه تأمين دخول للعطاء على شكل كفالة بنكية - وفقاً للنموذج المرفق - أو شيك مصدق صادر من احد البنوك أو المؤسسات المالية المرخصة والعاملة في المملكة بنسبة لا تقل عن (3%) ثلاثة بالمئة من قيمة اللوازم الواردة بعرضه . و يجب أن تكون مدة سريان الكفالة والعرض (120) يوم وبخلاف ذلك لن يقبل العرض.
- (7) يعتبر تقديم العرض من قبل المناقص تأكيداً منه بأنه أجرى التزماً مع الشركة المصنعة بكامل اللوازم المعروضة وضمن مواصفات وشروط دعوة العطاء (العرض المقدم من قبله)
- (8) تقوم مديرية المشتريات والتزويد بإعلام المناقص خطياً قبل انتهاء عرضه بـ (10) عشرة أيام على الأقل، لتمديد صلاحية عرضه ويجب على المناقص الذي يوافق، على التمديد ان يقوم كذلك بتمديد تأمين دخول العطاء والمناقص الذي يرفض تمديد فترة الصلاحية يعاد له تأمين دخول العطاء.
- (9) يلتزم المناقص باستعمال نماذج الضمانات / الكفالات المعتمدة لدى الدائرة والمبينة ادناه :-
 - أ- نموذج سند كفالة دخول العطاء
 - ب-نموذج سند كفالة حسن تنفيذ
 - ج-نموذج سند كفالة صيانة اللوازم التي تتطلب ذلك والمبينة في الشروط الخاصة.
 - د- تعهد شخصي لضمان سوء المصنعية
- (10) يجب ان يشمل العرض على إجابة واضحة وصريحة عن كل مواصفة وشروط في وثائق الشراء وبيان المخالفات الفنية لدى المناقص ان وجدت.
- (11) يجب أن تكون المواصفات الواردة في عرض المناقص واضحة ومبوبة بشكل جيد بحيث تكون الوحدة والكمية والسعر الافرادي والإجمالي وفترة التسليم وبلد المنشأ واسم الشركة الصانعة مبينة إزاء كل مادة
- (12) يتم دفع ثمن اللوازم من قبل الجهة المستفيدة بعد التوريد , والاستلام النهائي مالم يرد خلاف ذلك في الشروط الخاصة .
- (13) يلتزم المناقص عند تقديمه شيك مصدق تأمناً للدخول أو حسن تنفيذ أو الصيانة بتثبيت اسمه ورقم العطاء/الاستخراج ونوع التأمين على الشيك وسيتم استبعاد المناقص الذي لا يتقيد بذلك من لجنة الشراء الرئيسية .
- (14) تقدم ضمان الدخول باسم عطوفة امين عام وزارة الصحة بالإضافة لوظيفته وباقي الضمانات وفق ما سيتم تحديده لاحقاً في قرار الاحالة.
- (15) على جميع المشاركين تقديم ما يثبت حصولهم على وثائق الشراء بموجب أحكام النظام قبل إيداع العروض.

16) لا يجوز للمناقص ان يرفق مع عرضه اية بدائل او عرض او عروض بديلة (ما لم يرد غير ذلك في الشروط الخاصة).

17) تكون الاسعار ثابته وتقدم بالدينار الاردني شاملة للرسوم والضرائب والرسوم الجمركية واية رسوم اخرى، مع مراعاة اية اعفاءات مقررة من مجلس الوزراء لاي جهة حكومية او وحدة حكومية.

18) يتضمن سعر اللوازم: التوريد والتكيب والتشغيل والتدريب في الموقع / او المواقع التي تحددها الجهة المستفيدة.

19) مع مراعاة ما ورد في بند الضمانات في وثيقة شروط الدخول في العمليات الشرائية الحكومية :-

أ- يجب على المتعهد تقديم ضمانات خطية من سوء المصنعية مصدقة من كاتب العدل وبكامل قيمة اللوازم المضمونة مضافا اليها 15% خمس عشرة بالمئة من قيمتها، الا اذا ورد خلاف ذلك في الشروط الخاصة

ب- تكون مدة الضمانة من سوء المصنعية سنة ميلادية من تاريخ الاستلام تبدأ من تاريخ الاستلام النهائي للوازم الا اذا ورد خلاف ذلك في الشروط الخاصة.

20) تقدم العروض باللغة العربية الا اذا ورد خلاف ذلك في الشروط الخاصة .

21) يجوز للمناقص أن يطلب من مديرية المشتريات والتوريد إيضاحا عن وثائق الشراء خلال ثلاثة ايام عمل من تاريخ نشر الاعلان، على ان يتم الرد على ذلك الايضاح خلال مدة لا تتجاوز عشرة ايام عمل وقبل الموعد النهائي لتقديم العروض أيهما أسبق ما لم تقتضي طبيعته الرد خلاف ذلك الا اذا ورد خلاف ذلك بالشروط الخاصة مع مراعاة ما ورد في المادة (89) من نظام المشتريات الحكومية رقم 8 لسنة 2022 ، اذا تاخر المتعهد في تنفيذ ما التزم به في الموعد المحدد بالعقد فعلى أمين عام الجهة المستفيدة فرض غرامة تأخير على النحو التالي مالم يرد خلاف ذلك في الشروط الخاصة او قرار الاحالة:

أ. ما نسبته (0.001) واحد بالالف عن كل يوم تأخير من قيمة اللوازم التي تاخر المتعهد في توريدها عن المدة (1 - 45) يوم.

ب. ما نسبته (0.002) اثنان بالالف عن كل يوم تأخير من قيمة اللوازم التي تاخر المتعهد في توريدها عن المدة (46 - 60) يوم.

ت. ما نسبته (0.003) ثلاثة بالالف عن كل يوم تأخير من قيمة اللوازم التي تاخر المتعهد في توريدها عن المدة (من 61 يوم فاكسر)
تحدد مدة تنفيذ العقد في الشروط الخاصة أو قرار الاحالة. 23

ملاحظة هامة: اذا وجد تعارض في وثائق الشراء بين الشروط العامة و الشروط الخاصة فيؤخذ بما ورد بالشروط الخاصة .

الامين العام للشؤون الادارية والفنية

الدكتورة الهام عبد الرحمن خريسات

ملحق عام

1- يجب على المناقص ان يرفق بعرضه تأمين دخول للمناقصة على شكل كفالة بنكية - ويقال للنموذج المرفق - او شيك مصدق صادر من أحد البنوك العاملة في المملكة بنسبة لا تقل عن 3% من قيمة اللويزم الواردة بعرضه ، ويجب أن تكون مدة سريان الكفالة والعرض حسب المدة المحددة في نظام الشراء الالكتروني (ione) وبخلاف ذلك لن يقبل العرض

2- يلتزم المناقص عند تقديمه شيكا مصدقا كتأمين لدخول العطاء بتثبيت اسمه ورقم العطاء ونوع التأمين على الشيك وفي حال تعذر على المناقص تعبئة ذلك على الشيك (باستثناء اسم المناقص) يلتزم بتغطية (الشيك بخطاب منه يتضمن معلومات الشيك) رقمه ، اسم البنك ، القيمة ، نوع التأمين

3- في حال قامت مديرية المشتريات والتزويد او لجنة الشراء بتحديد موعد فتح العروض يلتزم المناقص بتحديد مدة سريان العرض وتأمين الدخول.

وزارة الصحة
مديرية المشتريات والتزويد
قسم المشتريات

سند كفالة دخول المعطاء

التاريخ:

الرقم :

عطوفة أمين عام وزارة الصحة الاكرم بالاضافة لوظيفته.

الموضوع: كفالة رقم.....

المبلغ:.....

الاستحقاق:.....

تحية وبعد،

يكل البنكالسادة / المناقص

بمبلغ : (رقم) وتقيط.

لمدة.....

وذلك ضمنا لدخول المعطاء رقم.....

الخاص بشراء.....

ويتعهد البنك بتمديد سريان هذه الكفالة لتغطي مدة سريان العرض وبدفع قيمة هذه الكفالة اليكم أو أي جزء منها عند اول مطالبة خطية منكم بالتمديد أو بالدفع ،وذلك خلال فترة سريانها .
وفي حال تخلف البنك عن دفع قيمة هذه الكفالة أو أي جزء منها لوزارة الصحة لدى طلبها فان البنك يفرض معالي محافظ البنك المركزي بناء على طلب معالي وزير الصحة بقيدها على حسابه الجاري لدى البنك المركزي ولحساب الخزينة .